

الصفحة	المحتويات	م
٤	قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة.	ĺ
٥	تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.	ب
٦	الجدول الزمني المتوقع لإجراء المنافسة حتى إيجار السنة الأولي	ج
٧	مقدمة	١
٩	وصف الموقع	۲
11	اشتراطات دخول المنافسة والتقديم	٣
١٢	٣ / ١ مِن يحق له دخول المنافسة	
١٢	٣ / ٢ لغة العطاء	
17	٣ / ٣ مكان تقديم العطاءات	
17	٣ / ٤ موعد تقديم العطاءات وفتح المظاريف	
17	٣ / ٥ تقديم العطاء	
١٣	٣ / ٦ كتابة الأسعار	
١٣	٣ / ٧ سرية العطاء	
18	٣ / ٨ مدة سريان العطاء	
18	٣/ ٩ الضمان	
1 £	٣/ ١٠ موعد الإفراج عن الضمان	
1 £	٣ / ١١ مستندات العطاء	
10	واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء	ŧ
17	٤/ ادراسة الشروط الواردة بالكراسة	
17	٤/ ٢الاستفسار حول بيانات المنافسة	
١٦	٤/ ٣معاينة الموقع	
1 V	ما يحق للأمانة وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف	٥
1 1	 ا الغاء المنافسة وتعديل الشروط والمواصفات 	
1 1	 ۲ تأجیل موعد فتح المظاریف 	
1 \	٥/٣ تعديل العطاء	
١٨	٥/٤ حضور جلسة فتح المظاريف وريات المرابع المستارية المستارية المستارية المستارية المستارية المستارية المستارية المستارية المستارية المستا	L
19	الترسية والتعاقد وتسليم الموقع	٦
۲.	7 / ۱ الترسية والتعاقد 7 / ۲ ما ۱۰ م	
7.	7 / 7 تسليم الموقع	
الصفحة	المحتويات	م
۲۱	الاشتراطات العامة	٧
77	٧ / ١ توصيل الخدمات للموقع	
77	٧ / ٢ البرنامج الزمني للتنفيذ	
77	٧ / ٣ الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة	
77	۷ / ٤ تنفيذ الأعمال	



أمانــة منطقـة الريــاض RIYADH REGION MUNICIPALITY وكالــة الاســتثمـار والتخصيـص بلدية محافظة الزلفي

الصفحة	المحتويات	م
77	٧ / ٥ حق البلدية في الإشراف على التنفيذ	
77	٧ / ٦ استخدام الموقع للغرض المخصص له	
74	٧ / ٧ التنازل عن العقد	
75	٧ / ٨ موعد سداد الأجرة السنوية	
75	٧ / ٩ متطلبات السلامة والأمن	
75	٧ / ١٠ إلغاء العقد للمصلحة العامة	
75	٧ / ١ ا تسليم الموقع للبلدية بعد انتهاء مدة العقد	
۲ ٤	۲ / ۲ أحكام عامة	
70	الاشتراطات الخاصة	٨
77	٨ / ١ مدة العقد	
77	٨ / ٢ فترة النجهيز والإنشاء	
77	٨ / ٣ النشاط الاستثماري المسموح به	
77	٨ / ٤ استبدال الموقع بموقع بديل	
77	٨ / ٥ الاشتراطات الخاصة بالمطعم	
۲۹	٨ / ٦ الاشتراطات الخاصة بالمقهى	
۳.	الاشتراطات الفنية	٩
٣1	9 / ١ اعتماد التصميم الابتدائي	
٣1	٩ / ٢ الاشتراطات الفنية الخاصة بالمطعم	
41	٩ / ٣ الاشتراطات الفنية الخاصة بالمقهى	
٣٧	٩ / ٤ اشتراطات الدفاع المدني	
٣٨	المرفقات	١.
49	١٠ / انموذج العطاء.	
٤١	١٠ / ٢الرسم الكروكي للموقع والقرار المساحي	
٤٣	١٠ / ٣نموذج تسليم العقار.	
٤٤	١٠ / ٤ إقرار من المستثمر.	
٤٥	۱۰ / ٥نموذج العقد.	



أ- قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة

يتعين مراعاة الالتزام بتقديم المستندات المحددة والمطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات الكترونيا، وذلك عن طريق الموقع الإلكتروني Furas.momra.gov.sa أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية (فرص)، باستثناء أصل خطاب الضمان البنكي، فيقدم الأصل في ظرف مختوم ومغلق من المستثمر أو من يفوضه ويكتب عليه اسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس، في الموعد والمكان المعلن عنه لفتح المظاريف مع إرفاق صورة من الضمان البنكي في الموقع الإلكتروني المشار إليه.

المستند	مسلسل
نموذج العطاء	١
توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير مقدم العطاء)	۲
إثبات أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع	٣
صورة سارية المفعول من السجل التجاري	٤
صورة رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي	٥
خطاب ضمان بنكي من بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودي بقيمة ٥٠% من قيمة	٦
العطاء السنوي على أن يبقى الضمان سارياً حتى الانتهاء من تنفيذ المشروع	`
صورة من شهادة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك سارية المفعول	٧
صورة من شهادة الاشتراك بالغرفة التجارية سارية المفعول	٨
صورة من الشهادة الصادرة من مكتب التأمينات الاجتماعية	٩
صورة من شهادة الالتزام بالسعودة	١.
صورة من إثبات العنوان الوطني	11
كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها	17

سيتم استبعاد العروض التي تتضمن خطاب ضمان أقل من ٥٠% من قيمة العطاء السنوي



ب - تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات

هو المقهى والمطعم المراد من المستثمر إقامتهم وتشغيلهم بالمواقع المحددة.	المشروع
هو أرض تحدد البلدية موقعها، والتي مقام عليها النشاط المحدد له	العقار
بلدية محافظة الزلفي .	البلدية
هو شركة أو مؤسسة مرخصة تزاول نشاط إدارة وتشغيل مثل هذه المشروعات.	المستثمر
يقصد به المؤسسة أو الشركة التي تقدم عرضاً لدخول المنافسة.	مقدم العطاء
هي طريقة لإثارة التنافس بين المستثمرين تأخذ شكل مزايدة بهدف الحصول على أعلى العلى المانة عند تأجير العقارات والأنشطة.	المنافسة
كراسة الشروط والمواصفات.	الكراسة
تقديم المستثمرين عطاءاتهم في المنافسة عن طريق الموقع الإلكتروني Furas.momra.gov.sa أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية (فرص)	المنافسة الإلكترونية

المنافسة رقم (



ج - الجدول الزمني المتوقع لإجراء المنافسة حتى بداية سريان العقد ودفع إيجار السنة الأولى

التاريخ	كيفية تحديد التـــاريخ	البيا
	<u> </u>	
	التاريخ الذي تم فيه النشر	تاريخ الإعلان
	كما هو محدد في الإعلان	آخر موعد لتقديم العطاءات
	كما هو محدد في الإعلان	موعد فتح المظاريف
	تحدده البلدية	إعلان نتيجة المنافسة
	تحدده البلدية	موعد الإخطار بالترسية
	خلال خمسة عشر يوما من تاريخ إشعار البلدية للمستثمر بمراجعتها، فإن لم يراجع يرسل له إشعار نهائي، ويعطي مهلة إضافية خمسة عشر يوماً.	تاريخ توقيع العقد لمن ترسو عليه المنافسة
	خلال شهر من توقيع العقد	تاريخ تسليم الموقع
	من تاريخ تسليم الموقع بموجب محضر تسليم موقع من البلدية والمستثمر، وإذا لم يتم توقيع المستثمر على محضر تسليم الموقع يتم إشعاره خطياً وتحسب بداية سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار.	بداية سريان مدة العقد
	عند توقيع العقد	موعد سداد أجرة السنة الأولى

أمانــة منطقـة الريــاض RIYADH REGION MUNICIPALITY وكالــة الاســتثمـار والتخصيـص بلدية محافظة الزلفي



الموضوع: كراسة الشروط والمواصفات الشروط والمواصفات الخاصة باستثمار موقع الإقامة كافي

١ ـ مقدمة



أمانة منطقة الرياض RIYADH REGION MUNICIPALITY وكالة الاستثمار والتخصيص بلاية محافظة الزلفي

١. مقدمة

ترغب بلدية محافظة الزلفي في طرح منافسة عامة على المستثمرين عن طريق المنافسة الإلكترونية لاستثمار موقع لإقامة مقهى ومطعم، وفق التفاصيل المبينة في كراسة الشروط والمواصفات المرفقة، والتي توضح المعلومات التي يجب على المستثمرين المتقدمين الإحاطة بها ومراعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المنافسة.

وتهيب البلدية بالمستثمرين القراءة المتأنية والدقيقة للكراسات للتعرف على الاشتراطات والمواصفات الفنية، والجوانب القانونية للعقد، والتزامات المستثمر، بما يمكنه من تقديم عطاء مدروس يتيح له الفوز بهذه الفرصة الاستثمارية والاستفادة منها بشكل سليم وفي ذات الوقت يحقق أهداف البلدية من المشروع. وترحب البلدية بالرد على أية استفسارات أو استيضاحات من المستثمرين الراغبين في دخول المنافسة، ويمكن للمستثمرين تقديم الاستفسارات أو الاستيضاحات عن طريق:

بلدية الزلفي / قسم تنمية الاستثمار

alzilfi@alriyadh.gov.sa : الإيميل (۱۹۶۲۳۱۰۰) الإيميل) هاتف



٢- وصف الموقع

٢. وصف الموقع

نشاط مقهى ومطعم	نوع الذ
ت النشاط	مكونات
المدينة: الزلفي البلدية: الزلفي	
العقار الحي: الشارع:	موقع ا
رقم المخطط: رقم الموقع:	
شمالاً: حديقة يليها شارع عرض ٧م بطول: ٨,٤٠م	
د الموقع شرقاً: حديقة بطول: ١٣,٩م - أ. تا المادا عام	۵۱ ۵
جنوباً: حديقة يليها شارع عرض ١٥م بطول: ٨,٤٠م	
غرباً: حديقة بطول: ٢١,٣٠م	
موقع مطعم قائم	نوع ال
الموقع ١٥١,٣٠ م٢	مساحة

الخدمات بالموقع:

رقم الإصدار ١٠٧

	أمانة منطقة الريـاض
\star	RIYADH REGION MUNICIPALITY
	وكالــة الإستثمار والتخصيص
··· / A V A V A V A	للدية محافظة الزلفي للدية محافظة

سفات	ـ والمواد	الشروط	ع: كراسة ا	الموضوع	\ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \
			باستثمار	الخاصة	V . Y
				ومطعم	v .

بيانات أخرى:

٣- اشتراطات دخول المنافسة والتقديم





٣. اشتراطات دخول المنافسة والتقديم

٣ / ١ من يحق له دخول المنافسة:

١/ ١/ ١ يحق للشركات والمؤسسات ذات الخبرة والمتخصصة في مجال تشغيل وإدارة البوفيهات والمطاعم التقدم في هذه المنافسة ما عدا الممنوعين من التعامل نظاماً أو بحكم قضائي حتى تنتهي مدة المنع من التعامل ويحق للبلدية استبعاد المتقدمين الذين عليهم مستحقات متأخرة للبلدية، أو كانوا ممن يتأخرون في سداد الأجرة عن مواعيدها بعد رفعها لوزير الشئون البلدية والقروية والموافقة على استبعاده.

٣/ ١/ ٢ يسري على الشركات والمؤسسات غير السعودية نظام الاستثمار الأجنبي.

٣ / ٢ لغة العطاء:

٣ / ٢ / ١ لما كانت اللغة العربية هي اللغة الرسمية في المملكة العربية السعودية فعلى مقدم العطاء الالتزام بالتعامل بها في جميع المكاتبات المتعلقة بهذا المشروع، بما في ذلك العطاء، وجميع مرفقاته، وبياناته، ويستثنى من ذلك الكتالوجات الخاصة بالمعدات والأدوات والأجهزة التي يجوز أن تكون باللغة الانجليزية.

٣ / ٢ / ٢ في حال التقدم بمستند بأي لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق مقدم العطاء من خلال مكتب ترجمة معتمد، ويعتبر النص العربي هو المعول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون.

٣ / ٣ مكان تقديم العطاءات:

في حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية لأسباب فنية تقدم العطاءات بمظروف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة واسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة ، مع ضرورة قيام المستثمر بتقديم بلاغ من خلال التواصل مع مركز الاتصال الوطني على الرقم ١٩٩٠٩٩ أو عن طريق البريد الإلكتروني alzilfi@alriyadh.gov.sa وتقديم ما يثبت ذلك عند تقديم العطاء ورقياً لقسم الاستثمار وذلك في الموعد المحدد لتقديم العطاءات وفتح المظاريف مع الحرص على الحضور قبل الوقت المحدد بساعة واحدة لأجل تسجيل العطاء.

٣ / ٤ موعد تقديم العطاءات وفتح المظاريف:

كما هو محدد في الإعلان بمنصة فرص.

٣ / ٥ تقديم العطاء:

٣ / ٥ /١ على المستثمر استيفاء نموذج العطاء المرفق بالدقة اللازمة، وذلك طباعة أو كتابة بالمداد، والالتزام التام بما تقضى به البنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاته

٣ / ٥ / ٢ يجب ترقيم صفحات العطاء ومرفقاته والتوقيع عليها من المستثمر نفسه، أو الشخص المفوض من قبله. وإذا قدم العطاء من شخص مفوض يجب إرفاق أصل التفويض مصدقا من الغرفة التجارية، أو مصحوبا بوكالة شرعية.





" / ° / " تقدم العطاءات عن طريق المنافسة الإلكترونية، ويتم إرفاق كل المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات إلكترونياً وفي حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية لأسباب فنية، يقدم العطاء في يوم وموعد ومكان فتح المظاريف المعلن عنه داخل ظرف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة واسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة ، مع ضرورة قيام المستثمر بتقديم بلاغ من خلال التواصل مع مركز الاتصال الوطني على الرقم ويأم المستثمر بتقديم البريد الإلكتروني alzilfi@alriyadh.gov.sa وتقديم ما يثبت ذلك عند تقديم العطاء ورقياً.

٣ / ٦ كتابة الأسعار:

يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعي ما يلي:

٣ / ٦ /١ أن يقدم السعر بالعطاء وفقاً لمتطلبات كراسة الشروط والمواصفات، ولا يجوز له إجراء أي تعديل، أو إبداء أي تحفظ عليها، أو القيام بشطب أي بند من بنود المنافسة أو مواصفاتها، ويستبعد العرض المخالف لذلك.

٣ / ٦ / ٢ تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابة (حروفاً) بالربال السعودي.

٣ / ٦ /٣ لا يجوز للمستثمر الكشط، أو المحو، أو الطمس، وأي تصحيح أو تعديل في عرض السعر يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام، والتوقيع عليه وختمه.

٣ / ٧ سرية العطاء:

جميع المعلومات والمستندات المقدمة من المستثمرين عن طريق المنافسة الإلكترونية تتمتع بكامل السرية، ولا يمكن لأي طرف أو جهة الاطلاع عليها سوى في يوم وموعد فتح المظاريف وذلك من قبل المخول لهم نظاماً لدى الأمانة.

٣ / ٨ مدة سريان العطاء:

مدة سريان العطاء (١٨٠ يوماً) من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وللبلدية الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمه، وحتى نهاية مدة سريان العطاء.

٣ / ٩ الضمان:

٣ / ٩ / ١ يجب أن يُقدم مع العطاء ضمان بنكي بقيمة ٥٠% من قيمة العطاء السنوي على أن يبقى الضمان سارياً حتى الانتهاء من تنفيذ المشروع، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودي، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من الأمانة أو البلدية، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي.

٣ / ٩ / ٢ يستبعد كل عطاء لا يرفق به أصل خطاب الضمان البنكي، أو تكون قيمة الضمان به أقل من ٥٠% من قيمة العطاء السنوي، أو يكون خطاب الضمان مقدما بغير اسم المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

٣ / ١٠ موعد الإفراج عن الضمان البنكي:

يرد الضمان البنكي لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المنافسة بالترسية على العرض المناسب ويفرج عن الضمان المالي للعطاء الفائز بعد الانتهاء من تنفيذ المشروع.

٣ / ١١ مستندات العطاء:

يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات التالية وبالترتيب الوارد ذكره:

٣ / ١١ / ١ نموذج العطاء والتوقيع عليه من المستثمر، أو ممن يفوضه لذلك، ومختوماً بختمه، مع اثبات تاريخ التوقيع.

٣ / ١١ / ٢ توكيل رسمي موثقاً من الغرفة التجارية، أو وكالة شرعية، وذلك إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير مقدم العطاء.





- ٣ / ١١ / ٣ إذا كان المستثمر شركة يجب إرفاق ما يثبت أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء ومرفقاته لديه الصلاحية للتوقيع نيابة عن الشركة.
 - ٣ / ١١ / ٤ صورة سارية المفعول من السجل التجاري.
 - ٣ / ١١ / ٥ صورة العلامة التجارية للمؤسسة.
 - ٣ / ١١ / ٦ عدد الفروع التابعة للمؤسسة في نفس نشاط المنافسة.
 - ٣ / ١١ / ٧ صورة من رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي.
- 7 / ۱۱ / ۸ خطاب ضمان من بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودي (وطبقا للشروط الواردة في البند 9).
 - ٣ / ١١ / ٩ صورة من شهادة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك سارية المفعول.
 - ٣ / ١١ / ١٠ صورة من شهادة الاشتراك بالغرفة التجارية سارية المفعول.
- ٣ / ١١ / ١١ صورة من الشهادة الصادرة من مكتب التأمينات الاجتماعية يثبت فيها أن الشركة/المؤسسة المتقدمة مسجلة في المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية وأنها قامت بجميع التزاماتها تجاهها أو إرفاق ما يثبت بأنها لا تخضع لأحكام هذا النظام.
 - ٣ / ١١ / ١٢ صورة من شهادة الالتزام بالسعودة.
 - ٣ / ١١ / ١٣ صورة من إثبات العنوان الوطني.
- ٣ / ١١ / ٤ كراسة الشروط ومواصفات المنافسة وملحقاتها المختومة بختم البلدية الرسمي، موقعا عليها من المستثمر، تأكيداً لالتزام المستثمر المطلق بما ورد بها، ويجب إرفاق صورة إيصال الدفع الذي تم شراء كراسة الشروط والمواصفات بموجبه.



أمانـة منطقـة الريـاض RIYADH REGION MUNICIPALITY وكالـة الاسـتثمار والتخصيص بلدية محافظة الزلفي

٤- واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء





٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء

٤ / ١ دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة، وإعداد العرض وفقا لما تقضي به هذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق للبلدية في استبعاد العطاء.

٤ / ٢ الاستفسار حول بيانات المنافسة:

في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المنافسة، يجب على المستثمر الاستفسار من قسم الاستثمار للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديمه لعطائه، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات، وستقوم البلدية بالرد على الاستفسارات كتابة لكل من اشترى كراسة الشروط والمواصفات، في موعد أقصاه خمسة أيام قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف، ولن يعول على أية استفسارات أو إجابات شفوية.

٤ / ٣ معاينة العقار:

على المستثمر وقبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة العقار معاينة تامة نافية للجهالة، وفق الحدود المعتمدة، وأن يتعرف تعرفاً تاماً على الأوضاع السائدة به والتعرف على اشتراطات ونظام البناء بالمنطقة قبل التقدم بعطائه. ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقدمه بعطائه، بحيث لا يحق له لاحقاً الادعاء أو الاحتجاج بأية جهالة بخصوص العقار ونظام البناء والأعمال المتعلقة به.



٥- ما يحق للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

ه. ما يحق للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

٥ / ١ إلغاء المنافسة وتعديل الشروط والمواصفات:

يجوز البلدية إلغاء المنافسة قبل موعد فتح المظاريف بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل موعد فتح المظاريف، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزء لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات وملزماً لجميع المتنافسين.

٥ / ٢ تأجيل موعد فتح المظاريف:

يحق للبلدية تأجيل تاريخ وموعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك، وإذا تم ذلك فإن البلدية ستخطر جميع المتقدمين بالتأجيل خطياً.

٥ / ٣ تعديل العطاء:

لا يجوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمه، ولن يلتفت إلى أي ادعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديمه.

٥ / ٤ حضور جلسة فتح المظاريف:

) لعام ٢٠٢٥ م

يحق للمستثمر أو مندوبه حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد، ويجب أن يكون مندوب الشركة أو المؤسسة المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصحوباً بوكالة شرعية أو تفويض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقا من الغرفة التجارية ولا يحق الاعتراض لمن لم يحضر الجلسة.



أمانة منطقة الريـاض RIYADH REGION MUNICIPALITY وكالـــة الاسـتثمـار والتخصيـص بلدية محافظة الزلفي

٦- الترسية والتعاقد وتسليم الموقع





٦. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

٦ / ١ الترسية والتعاقد:

- 7 / 1 / 1 بعد أن تستكمل لجنة فتح المظاريف إجراءاتها تقدم العروض إلى لجنة الاستثمار لدراستها، وتقديم التوصية لصاحب الصلاحية بما تراه.
- 7 / 1 / 7 يتم إخطار من رست عليه المنافسة لمراجعة البلدية خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار لاستكمال الإجراءات، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار نهائي، ويعطى مهلة خمسة عشر يوماً أخرى، وفي حالة تخلفه عن مراجعة الأمانة بعد المدة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير ومصادرة الضمان.
- 7 / 1 / 7 يجوز للبلدية بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسية المنافسة على صاحب العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رست عليه المنافسة ولم يستكمل الإجراءات خلال المدة المحددة.
- 7 / 1 / 3 في حال طرأ بعد الترسية وجود أي عوائق تحول دون تنفيذ المشروع سيتم إلغاء المنافسة أو العقد وفقاً للإجراءات النظامية وسترد البلدية للمستثمر قيمة ما سدده من أجرة عند توقيع العقد دون أي تعويض آخر من أي نوع.

٦ / ٢ تسليم الموقع:

- 7 / 7 / 1 يتم تسليم الموقع للمستثمر بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشرة ما لم يكن هناك عائق لدى البلدية يحول دون ذلك، وبشرط ألا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد.
- 7 / ٢ / ٢ في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسلم الموقع تقوم البلدية ممثلة في قسم الاستثمار بإرسال إشعار خطى للمستثمر على عنوانه، وتحسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار.

المنافسة رقم (





٧ - الاشتراطات العامة

٧. الاشتراطات العامة

٧ / ١ توصيل الخدمات للموقع:

يتولى المستثمر توصيل الخدمات للموقع (كهرباء - مياه - صرف صحي - هاتف -... وغيرها) على مسئوليته الخاصة في حالة عدم وجودها، وكذلك يكون على مسئوليته إذا لزم الأمر توصيل خدمات إضافية للموقع لزيادة الخدمات الكائنة به ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الأمانة ممثلة في وكالة الاستثمار والتخصيص ومع الجهات ذات الصلة.

٧ / ٢ البرنامج الزمني للتنفيذ:

يلتزم المستثمر أن يقدم للبلدية برنامجاً زمنياً للتنفيذ، متضمناً المراحل المختلفة للإنشاء والتشغيل.

٧ / ٣ الحصول على الموافقات والتراخيص من الأمانة والجهات ذات العلاقة:

) لعام ٢٠٢٥ م

يلتزم المستثمر بعدم القيام بتنفيذ المشروع قبل الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهاتِ الأخرى ذات العلاقة.

٧ / ٤ تنفيذ الأعمال:

- يجب على المستثمر أن يسند مهمة المشروع إلى مقاول لديه خبرة وسابقة أعمال في تنفيذ مثل هذه الأنشطة، كما يجب على المستثمر أن يقدم شهادات الخبرة السابقة للمقاول معتمدة ومصدقة من الجهات المختصة تثبت حسن تأديته للأعمال التي التزم بها.
- على المستثمر إلزام المقاول بشهادة تأمين ضد العيوب الخفية التي قد تظهر في المباني والإنشاءات بعد استخدامها سواء الهيكلية منها أو غيرها وذلك وفقاً لقرار مجلس الوزراء رقم (٥٠٩) وتاريخ ١٤٣٩/٠٩/٢١هـ وتقديم صورة طبق الأصل من الشهادة للبلدية.

أمانة منطقة الرحاض **RIYADH REGION MUNICIPALITY** وكالــة الاستثمار والتخصيص بلدية محافظة الزلفي



٧ / ٥ حق البلدية في الإشراف:

- ٧ / ٥ / ١ للبلدية الحق الكامل في الإشراف على التنفيذ بجميع مراحله للتأكد من التزام المستثمر بالتنفيذ طبقاً للاشتر اطات والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.
- ٧ / ٥ / ٢ يلتزم المستثمر بتقديم نسخة من المخططات الابتدائية للاعتماد من البلدية من أجل الحصول على الموافقة الخطية والترخيص اللازم.
- ٧ / ٥ / ٣ يلتزم المستثمر بعد الانتهاء من أعمال التنفيذ بإشعار البلدية ، ليقوم مهندس من قبلها بالمعاينة، وعمل محضر يبين أن التنفيذ تم طبقاً للمواصفات والشروط الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة
- ٧ / ٥ / ٤ يلتزم المستثمر بتلبية متطلبات البلدية فيما يتعلق بأوامر التغيير والإصلاح لما تم تركيبه وتنفيذه مخالفاً للشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.
- ٧ / ٥ / ٥ يلتزم المستثمر بتسليم نسخة من المخططات ومخطط لما تم تنفيذه حسب الطبيعة (As built) والشروط والمواصفات للبلدية.

استخدام الموقع للغرض المخصص له:

لا يجوز للمستثمر استخدام الموقع لغير الغرض المخصص له في إعلان المنافسة، وأي مخالفة لذلك يترتب عليها إلغاء العقد، وسحب الموقع من المستثمر.

٧ / ٧ التنازل عن العقد:

لا يحق للمستثمر التنازل عن العقد للغير إلا بعد الحصول على موافقة خطية من البلدية ، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقديرها للموقف على أن تنطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلى.

٧ / ٨ موعد سداد الأجرة السنوية:

تسدد أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعد المذكور يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستثمر، أمــــا أجـور السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة إيجارية وبحد أقصى عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية.

سيتم زيادة (%۱۰) كل خمس سنوات كزيادة دورية بشكل تصاعدي تحتسب على أساس أخر قيمة إيجارية سنوية.

متطلبات السلامة والأمن: 9/٧

يلتزم المستثمر بما يلي:

- ٧ / ٩ / ١ اتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات اللازمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص، أو الأعمال، أو الممتلكات العامة والخاصة.
- ٧ / ٩ / ٢ عدم شغل الطرق، أو إعاقة الحركة المرورية أو إعاقة الحركة بممرات المشاة، وتوفير متطلبات الحماية والسلامة التي تمنع تعرض المارة أو المركبات للحوادث والأضرار.
- ٧ / ٩ / ٣ يكون المستثمر مسئو لا مسئو لية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل، التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على الأمانة أدنى مسئولية عن ذلك.
- ٧ / ٩ / ٤ الالتزام بما ورد بنظام حماية المرافق العامة الصادر بالمرسوم المكي رقم (م/٦٢) وتاريخ ۲/۲۰/۱۲/۲۰ هـ وتعديلاته.

٧ / ١٠ الغاء العقد للمصلحة العامة:





يحق للبلدية إلغاء العقد للمصلحة العامة، وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر عن قيمة المنشآت المقامة بالموقع، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية.

٧ / ١١ تسليم الموقع والمنشآت المقامة عليه للأمانة بعد انتهاء مدة العقد:

٧ / ١١ / ١ يحق للبلدية بعد انتهاء العلاقة التعاقدية بين الطرفين التصرف بالمنشآت الثابتة وأعمال تنسيق الموقع والمزروعات التي يقيمها المستثمر على العقار بدون أي تعويض عنها وعليه تسليمها بحالة جيدة وصالحة للاستعمال ويتم تسليم الموقع بموجب محضر يذكر فيه كافة محتويات العقار ويوقع من الطرفين وفي حال وجود أي ملاحظات عليها فللأمانة ممثلة في وكالة الاستثمار والتخصيص حق تكليفه بإجراء الإصلاحات اللازمة وإلا قامت بإجرائها بنفسها أو بواسطة من تراه على نفقة المستأجر كما يحق للبلدية مطالبة المستثمر بالبقاء في الموقع محل العقد لحين الانتهاء من إعادة اللستثمار والترسية على ألا تزيد مدة التمديد عن سنة بعد تقدير الأجرة من قبل لجنة الاستثمار.

٧ / ١٢ أحكام عامة:

- ٧ / ١٢ / ١ جميع المستندات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المنافسة هي ملك للبلدية بمجرد تقديمها.
 - ٧ / ١٢ / ٢ التقويم الهجري هو المعمول به في العقد.
- ٧ / ١٢ / ٣ ليس للمستثمر الحق في الرجوع إلى البلدية بالتعويض عما تحمله من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله.



٨ - الاشتراطات الخاصة

٨. الاشتراطات الخاصة

مدة العقد: 1/ \

مدة العقد (١٠ سنة) تبدأ اعتباراً من تاريخ تسلم المستثمر للموقع من البلدية بموجب محضر تسلم موقع من الطرفين شريطة ألا يزيد ذلك عن شهر واحد من تاريخ توقيع العقد، وفي حالة تأخر المستثمر عن توقيع محضر تسلم العقار يتم إشعاره خطياً وتحتسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار، ويعتبر بالتالي محضر التسليم أو نسخة الإشعار جزءً لا يتجزأ من هذا العقد ومن ضمن ملاحقه

فترة التجهيز والإنشاء: Y / A

يمنح المستثمر فترة (٦ أشهر) تمثُّل ما نسبته (٥%) من مدة العقد للتجهيز والإنشاء، وتكون هذه الفترة غير مدفوعة الأجرة، وإذا لم يكمل المستثمر إنشاء المشروع فعليه في هذه الحالة سداد قيمة عطائه المالي عن هذه الفترة.

النشاط الاستثماري المسموح به: W / A

النشاط الاستثماري المسموح هو إقامة مقهي ومطعم ولا يجوز للمستثمر استعمال الموقع في غير هذا النشاط

استبدال الموقع بموقع بديل: £ / A

يحق للبلدية استبدال الموقع المحدد بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها بموقع آخر في الحالات التالية:

- ١) إجراء تنظيم أو صيانة للموقع.
- ٢) تعذر توصيل الخدمات للموقع.
- وفي كل الحالات يلتزم المستثمر بالنقل إلى الموقع البديل. ويتحمل كافة تكاليف النقل، كما يلتزم المستثمر بتسوية وإصلاح الموقع السابق لضمان حسن المظهر.
 - الاشتراطات الخاصة بالمطعم:
 - ٨ / ٥ / ١ التجهيزات:





يلتزم المستثمر بما يلي:

- توفير عدد مناسب من الثلاجات لحفظ المواد الغذائية (الأولية أو المعدة للتقديم) وتخصص ثلاجة للمواد الأولية وأخرى للمواد المعدة للتقديم، ويمنع منعا باتا الخلط بينهما في حيز تخزين واحد.
- أن تكون الثلاجات مزودة بجهاز لقياس درجة الحرارة (ترمومتر) يكون مثبتا خارجها في مكان يسهل قراءته.
- يفضل أن تزود الثلاجات بلمبات للأشعة فوق البنفسجية للتعقيم المستمر، ولمنع نمو وتكاثر الميكر وبات
 - توفير عدد كاف ومناسب من السخانات لا يقل سعة الواحد منه عن ١٢٠ لترا.
- توفير صواعق كهربائية للحشرات بمعدل صاعق ٦٠ سم لكل ٥٠ مترا مربعا من مساحة الأرض، مع مراعاة عدم وضع الصواعق في أماكن التجهيز والتحضير.
- تكون جميع الأدوات والأواني المستخدمة في إعداد وتجهيز وطهي وتقديم الطعام صالحة للاستخدام وبحالة جيدة ، ومن مواد غير قابلة للصدأ، كما يمنع منعا باتا استخدام أي أدوات أو أواني مصنوعة من النحاس الأحمر، أو من أي معدن يدخل في تركيبها أحد المعادن الثقيلة السامة مثل الرصاص والكادميوم والأنتيمون.
- استخدام المواقد والأفران التي تعمل بالغاز أو الكهرباء ، ويمنع استخدام مواقد الدبز ل.
- في حالة استخدام مواقد الفحم أو الحطب أو الشوايات تقام مدخنة بقطر مناسب لا يقل عن ٥٠ سم، وترتفع عن أسطح المباني المجاورة بمقدار مترين على الأقل، مع تزويدها بمروحة شفط لسحب الدخان.
- تبنى الأفران من الطوب الحراري، ولا تكون ملاصقة لجدران المبانى السكنية المجاورة، وفي حالة تعذر ذلك يجب وضع مواد عازلة للحرارة مثل الفلين الطبيعي أو الصوف الزجاجي بين جدران الفرن والحوائط المجاورة.

٨ / ٥ / ٢ الالتزام بالاشتراطات الصحية:

يلتزم المستثمر في تشغيله للمطعم بالاشتراطات الصحية، التي تضعها الإدارة العامة لصحة البيئة بوزارة الشئون البلدية والمتعلقة بالمواد الأولية المستخدمة ، وطريقة تجهيز المواد الغذائية ، وتقديمها وتداولها، وحفظها.

٨ / ٥ / ٣ شروط النظافة:

- يلتزم المستثمر بالعناية بنظافة المكان، ونظافة الأدوات والأواني المستخدمة، وأن يتم استخدام المنظفات الصناعية المناسبة.
- يجب على المستثمر وضع الملصقات الإرشادية الخاصة باتباع قواعد النظافة في أماكن الاستلام، وإعداد وتجهيز الأغذية، والمستودعات ، وبحيث تكون ظاهرة لجميع العاملين وبلغاتهم، وعليهم التقيد بها.
- تجميع النفايات والتخلص منها أو لا بأول في الأماكن المخصصة لذلك، أو بواسطة المتعهد إن وجد.

٨ / ٥ / ٤ وضع لوحة على المطعم:

يلتزم المستثمر بوضع لوحة على المطعم مبينا عليها رقم المشروع، واسم المستثمر، ويجب على المستثمر أن ينسق مع الأمانة، فيما يخص تصميم اللوحة.

٨ / ٥ / ٥ المنطقة المحيطة بالمطعم:





يلتزم المستثمر بعدم استخدام المطعم، أو الأرصفة والمناطق المحيطة بها بغرض الدعاية والإعلان، كما يلتزم بعدم وضع أي معروضات أو ثلاجات أو تخزين أي مواد خارج المبنى.

٨ / ٥ / ٦ الصيانة:

- إجراء صيانة دورية للمبنى ومرافقه بحيث يعاد دهان الجدران الداخلية والأسقف دورياً، ودهان الجدران الخارجية كلما اقتضت الحاجة لذلك.
 - تنظیف وتعقیم خزان المیاه بصورة دوریة باستخدام محلول الکلور.
- على المستثمر العمل على نظافة منطقة المطعم ونقل النفايات والمخلفات بصفة مستمرة.

٨ / ٥ / ٧ العاملون:

- يجب على المستثمر أن يلتزم بما يلي:
- 1. حصول العاملين على شهادات صحية سارية المفعول تثبت خلوهم من الأمراض المعدية.
- ٢. تحصين جميع العاملين ضد التيفود والحمى الشوكية، وأي تحصينات أخرى تراها الجهة المختصة.
- ٣. إبعاد أي عامل تظهر عليه أعراض مرضية، أو تظهر في يديه بثور أو جروح أو تقرحات جلدية، أو يتضح مخالطته لمريض مصاب بمرض معدي.
- ٤. إبلاغ الجهات المختصة في حال ظهور أي من الأمراض المعدية على عامل لديه.
- التأكيد على العاملين بغسل اليدين مباشرة بطريقة سليمة عند بداية العمل،
 وبعد لمس أي جزء من أجزاء الجسم مثل: الشعر، الفم، الأنف، وبعد العطس والتمخط.
- 7. أن يكون جميع العاملين حسنى المظهر، والتأكيد عليهم بنظافة أبدانهم، وغسل أيديهم بالمطهرات المصرح باستخدامها قبل تحضير المشروبات وخاصة بعد الخروج من دورات المياه، وكذلك العناية بتقليم ونظافة الأظافر.
- ارتداء العمال زي موحد نظيف وقت العمل مع غطاء للرأس، ويفضل أن
 يكون الزي من اللون الأبيض، وحفظه في أماكن خاصة.
- ٨. ارتداء قفازات صحية من النوع الذي يستخدم مرة واحدة وكمامة لتغطية الأنف والفم عند العمل في تحضير المشروبات أو تجهيز الأطعمة.
 - ٩. الامتناع نهائياً عن التدخين أثناء العمل.
- يجب أن يحصل جميع العاملين على شهادة تفيد تدربهم على قواعد الاشتراطات والممارسات الصحية لتداول الأغذية.
- يُحق للَّجهات المختصة إبعاد أي عامل عن العمل إذا رأت في اشتغاله خطراً على الصحة العامة.

٨ / ٥ / ٨ الالتزام باشتراطات لوائح البلدية:

يلتزم المستثمر بكافة الاشتراطات الواردة في لائحة المطاعم، ولائحة المطعم، ولائحة المطعم، ولائحة الاشتراطات الصحية الواجب توافرها في المطاعم والمطابخ والمقاصف ومحلات الوجبات السريعة وما في حكمها الصادرة من وزارة الشئون البلدية والقروية، فيما لم يرد ذكره من اشتراطات في هذه الكراسة.

٨ / ٦ الاشتراطات الخاصة بالمقهى:

٨ / ٦ / ١ وضع لوحة على المقهى:





يلتزم المستثمر بوضع لوحة على المقهى مبينا عليها رقم المشروع، واسم المستثمر، ويجب على المستثمر أن ينسق مع البلدية ، فيما يخص تصميم اللوحة.

٨ / ٦ / ٢ المنطقة المحيطة بالمقهى:

يلتزم المستثمر بعدم استخدام المقهى ، أو الأرصفة والمناطق المحيطة بها بغرض الدعاية والإعلان، كما يلتزم بعدم وضع أي معروضات أو ثلاجات أو تخزين أي مواد خارج المقهى.

٨ / ٦ / ٣ الصيانة:

- يجب على المستثمر المحافظة على نظافة المقهى وصيانته بصفة دورية.
- على المستثمر العمل على نظافة منطقة المقهى ونقل النفايات والمخلفات بصفة مستمرة.

٩ - الاشتراطات الفنية



أمانـة منطقـة الريــاض RIYADH REGION MUNICIPALITY وكالــة الاسـتثمـار والتخصيـص بلدية محافظة الزلفي

٩ الاشتراطات الفنية

9 / ١ اعتماد التصميم الابتدائي:

على المستثمر أن يتعاقد مع مكتب استشاري هندسي مؤهل لأعمال التصميم وأعمال الإشراف على التنفيذ وأن يقدم بعد الترسية خطاب من المكتب الاستشاري يتضمن الالتزام بتنفيذ المخططات المعتمدة للمشروع بدون إجراء أي تعديلات عليه إلا بموافقة خطية مسبقة من وكالة الاستثمار والتخصيص.

9 / ٢ الاشتراطات الفنية الخاصة بالمطعم:

- يلتزم المستثمر بتقديم المخططات والمواصفات لعناصر الموقع العام للمطعم للاعتماد من الإدارة العامة للحدائق قبل البدء في التجهيز.

9 / ٢ / ١ اشتراطات التصميم والإنشاء للمطعم:

يجب أن يتوافر في اشتراطات التصميم والإنشاء ما يلي:

- 1. يَجْبُ أَن يَكُونَ المطعم إضافة معمارية جمالية متناسقة مع المنظر العام للمكان الذي يبنى فيه.
 - ٢. يجب ألا يزيد ارتفاع المبنى عن ٥٠٥ متر ولا يقل عن ٢٠٥ متر.
- ٣. يجب أن يجهز المطعم بالإنارة والأضواء واللوحات الإعلانية التي تدل عليه من مسافة بعيدة.

9 / ٢ / ٢ الاشتراطات الصحية والمعتمدة من البلدية والمطلوب توفرها بالمطعم:

الموقــع:

- · أن يتوفر بالموقع مياه صالحة للشرب ونظام صرف صحي مناسب.
 - موافقة الدفاع المدني على توفر شروط السلامة.

شروط المبنى:

يجب أن يتوافر في المبنى الاشتراطات التالية:

اشتراطات التصميم والبناء:

- يسمح التصميم الداخلي للمبنى بسهولة انسياب كافة مراحل العمل لضمان سلامة الغذاء، وذلك بتقسيم داخلى إلى أقسام مختلفة.
 - يكون البناء خاليا من التشققات لمنع دخول أو إيواء الحشرات والقوارض.





مواد البناء:

- أن تكون من الطوب والاسمنت المسلح أو من الألمنيوم أو الألياف الزجاجية أو ما يماثلها من حيث الجودة أو المظهر وفقاً للأصول الفنية المتعارف عليها وطبقاً للنظام المعمول به.
- يمنع منعاً باتاً استخدام الأسبيستوس Asbestos أو أي مادة يدخل في تركيبها أو أي مادة ضارة.

الأرضبات:

- تكون من مواد غير منفذة للماء وغير ماصة، سهلة التنظيف والغسل، ومن مواد لا تتأثر بالمنظفات الصناعية.
- تكون ذات سطح مستو خال من التشقق والحفر، وتصمم بميل خفيف تجاه فتحات الصرف.
- تكون من البلاط أو السير اميك الخشن عالى المقاومة للاحتكاك والتآكل، أومن الخرسانة المسلحة المغطاة بإحدى المواد العازلة عالية المقاومة.
- تكون أرضية صالة الطعام من الرخام أو السيراميك، أو الفينيل،أو تكون مغطاة بالسجاد أو الموكيت.

الجدران:

- تدهن جدران صالة الطعام بطلاء زيتي فاتح اللون أو ما مائله من حيث الجودة أو المظهر.
- تكسى جدران وأرضيات أماكن التحضير والطبخ والغسل واستلام المواد الأولية، والأماكن التي تتصاعد منها أبخرة أو زيوت متطايرة بالبلاط القيشاني أو السيراميك فاتح اللون إلى السقف.
- تكون الزوايا بين الجدران وكل من الأرضيات والأسقف غير حادة، ويفضل أن يكون بها استدارة، أو ميل بزاوية ٤٥ درجة ليسهل تنظيفها وتطهيرها ولمنع تراكم الملوثات.

الأسقف:

- تدهن بطلاء زيتي مناسب ، فاتح اللون ، أملس، سهل التنظيف، يمنع تراكم الملوثات والقاذورات، ويقلل من تكاثف الأبخرة، ونمو الميكروبات والفطريات.
- يمنع منعاً باتاً استخدام الأسقف المعلقة الصناعية أو الخشبية في أقسام الطهي والتحضير والغسيل والمستودعات، ويسمح بها في أسقف صالة الطعام.

الأبواب والنوافذ:

- تزود الواجهة بباب مناسب أو أكثر للمرتادين ، ويمكن أن يخصص أحدهما لدخول العائلات.
- تكون أبواب المطبخ من الألمنيوم والزجاج حتى تكون غير منفذة للماء، وذات أسطح ملساء سهلة التنظيف على أن تغلق ذاتياً بإحكام.
- تكون نوافذ المطبخ من الألمنيوم والزجاج أو من أي معدن آخر غير قابل للصدأ، على أن تزود بشبك سلك ضيق لمنع دخول الحشرات والقوارض، وبسهل تنظيفها
- تكون أبواب صالة الطعام من النوع الجيد سهل التنظيف، وتكون النوافذ من الخشب الجيد أو الحديد المزخرف على أن تطلى بطلاء مانع للصدأ أو الزجاج الملون ، أو الالمونيوم والزجاج.





الإضاءة:

- تكون الإضاءة في المطبخ جيدة (طبيعية أو صناعية)، ويفضل الإضاءة الصناعية بشرط ألا تغير من طبيعة الألوان عند استخدامها.
- تتناسب الإضاءة بصالة الطعام مع ديكور المكان ودرجة تزويدها بوحدات إضاءة للطوارئ عند انقطاع التيار الكهربائي.

التهوية:

- يكون المطبخ جيد التهوية لمنع ارتفاع درجة الحرارة داخله، ولضمان عدم تكاثف الأبخرة أو تراكم الأتربة، وتركيب مراوح شفط يتناسب عددها وتصميمها مع مساحة المكان وكمية الأبخرة.
- تكون صالة الطعام مكيفة الهواء بالكامل أو تزود بالمراوح الكهربائية ، على أن تكون وحدات التكبيف المستخدمة منفصلة تماما عن تكبيف المطبخ، لضمان عدم انتقال الروائح لصالة الطعام.

٩ / ٢ / ٣ أقسام وعناصر المطعم:

أقسام وعناصر المطعم:

ويقسم إلى الأقسام التالية:

) لعام ٢٠٢٥ م

- مكان التحضير والغسيل: يجب الفصل بينه وبين المطبخ.
- المطبخ: يجب أن يكون جيد التهوية، ومنفصلاً عن الصالة الرئيسية. ٦
- الصالة الرئيسية: تفرش الصالة بالطاولات المناسبة والملائمة، ويمكن أن تكون مقسمة بحواجز بارتفاع لا يزيد عن ١٠٥م (متر ونصف) كما يمكن أن تكون مقسمة إلى جلسات عربية.
 - دورات المياه والمغاسل: يجب أن تكون منفصلة عن الصالة
 - المستودع: يجب ألا تقل مساحته عن ٩ م٢ (تسعة أمتار مربعة)

٩ / ٢ / ٤ التوصيلات الكهربائية

يجب توافر الاشتراطات التالية:

- تكون نوعية الأسلاك والمواسير الكهربائية مطابقة للمواصفات القياسية
 - أن تتناسب قطاعات الأسلاك مع الأحمال الكهربائية.
 - تشغل الأسلاك حيزاً لا يزيد عن نصف مساحة مقطع المواسير.
 - تنفذ جميع التوصيلات الكهربائية طبقاً للمواصفات القياسية المقررة.
- تكون لوحة التوزيع الكهربائية مطابقة للموصفات القياسية المقررة من حيث خامة التصنيع، ونوعيات المفاتيح الأتوماتيكية، والمكونات الأخرى.
- تزود الشبكة الكهربائية بنظام أسلاك أرضية للتأريض لتجنب مخاطر الصعق الكهربائي.
- تكون وحدات الإضاءة المستخدمة ضد تسرب الأتربة والأبخرة ضد الانفجار .





- يتم فصل دوائر الإنارة عن دوائر المآخذ الكهربائية العادية (للأحمال حتى ١٥ أمبير) ومآخذ القوى (للأحمال أعلى من ١٥ أمبير) على أن تكون دوائر القوى مستقلة.

٩ / ٢ / ٥ المورد المائي:

يجب أن يكون المورد المائي آمنا ويتوافر فيه الاشتراطات التالية:

- تكون المياه المستخدمة إما من مورد عمومي، أو من مصدر معروف ومأمون صحيا، وبعيد عن أي مصدر من مصادر التلوث وعن مياه الصرف، وصالح للاستهلاك الأدمي بناء على تحاليل مخبرية معتمدة.
- يفضل أن يكون الخزان العلوى أسطوانيا كلما أمكن ،اليسهل تنظيفه، ومصنعا إما من الفيير جلاس، أو من مواد غير قابلة للصدأ مستوفية الاشتراطات الصحية، وبعيدا عن مصادر التلوث، وتؤخذ منه المياه خلال شبكة مواسير مصنوعة من الحديد المجلفن غير القابل للصدأ أو البلاستيك، ومطابقة للاشتر إطات الصحية.

٩ / ٢ / ٦ دورات المياه:

- يجب توفير أعداد مناسبة من دورات المياه ومغاسل للأيدي، بأن يتم توفير مرحاض ومغسلة لكل عشرة أشخاص، وفي حالة زيادة عدد الرواد يزاد عدد دورات المياه والمغاسل بنفس النسبة، ويجب ألا يقل الحد الأدني لمساحة الدورة عن ١,٢٠ متر مربع.
- في المطاعم التي تحتوي على صالات للعائلات يجب تخصيص دورتين كاملتين للمياه إحداهما للرجال والأخرى للسيدات.
- يجب أن يكون مكان دورة المياه بعيداً عن مكان إعداد وتجهيز الطعام والا يفتح عليه مباشرة.
- يجب فصل المراحيض عن مغاسل الأيدي، وأن يكون لكل مرحاض باب خاص به
- تزود مغاسل الأيدي بالصابون السائل أو أي مادة مطهرة مناسبة وبالمناشف الور قية أو معدات التجفيف بالهواء الساخن، وو عاء للنفايات، ويمنع منعاً باتاً استخدام مناشف القماش لمنع انتقال العدوى.

٩ / ٢ / ٧ الصرف الصحى:

يجب توافر الاشتراطات التالية عند التخلص من الفضلات السائلة:

- يتم التصريف إلى شبكة الصرف الصحي العمومية، وإن لم توجد فيتم التصريف إلى خزان صرف (بيارة) يتناسب حجمه مع كمية الفضلات السائلة ومياه الصرف ، على أن يكون خزان الصرف بعيداً عن الخزانات الأرضية لمياه الشرب بمسافة لا تقل عن عشرة أمتار وفي مستوى أقل من مستوى خز ان المياه بنصف متر.
- لا يقام خزان الصرف (البيارة) تحت أرضية المبنى، وإنما يجب أن يكون خارج المبنى ، ويتم تفريغه كلما اقتضت الحاجة ذلك.
 - يمنع منعاً باتاً وجود أي فتحة تصريف بأرضية الصالة الداخلية.
- يجب ألا يكون هناك أعمدة (مواسير) سقوط أو معدات صرف أو أكواع مر إحيض بداخل المبني.





- يجب فصل مواسير الصرف الصحي لأماكن التشغيل عن خطوط تصريف دورات المياه ومغاسل الأيدي بحيث يكون تصريف مواسير أماكن التشغيل إلى خارج المبنى مباشرة.
- يكون مستوى أرضية المبنى أعلى من منسوب مستوى الشارع مع عدم وجود غرف تفتيش على ذات الرصيف بجوار أو أمام أحد أبوابه لتجنب الطفح ومنع التلوث.

٩ / ٣ الاشتراطات الفنية الخاصة بالمقهى:

9 / ٣ / ١ اشتراطات التصميم والإنشاء:

- يلتزم المستثمر بعمل تصميم هندسي للمقهي المزمع إنشاءه وذلك وفقا للاشتراطات الصحية والمعتمدة من البلدية والمطلوب توفرها بالأكشاك والبوفيهات ويلتزم بتقديم التصميم للأمانة للحصول على موافقتها عليه وبشرط أن يكون التصميم متضمنا تصميم هندسي لشكل المقهي.
 - يجب ألا تزيد المساحة المبنية للمقهى عن ٢٤ م٢، والارتفاع عن ٤,٠٠ متر.
- يجب أن يجهز المقهى بالإنارة والأضواء واللوحات الإعلانية التي تدل عليه من مسافة
- يلتزم المستثمر بإنشاء المقهى بالموقع المحدد له وفق القرار المساحي وتجهيزه من أبواب وشبابيك وإنارة وصرف صحي ومياه وغير ذلك مما يحتاج إليه ألمقهى وبحيث يكون مطابقا للمواصفات الفنية وكذلك الاشتراطات الصحية ودون أية التزامات على البلدية.
- يلتزم المستثمر بتصريف المياه في خزانات صغيرة مؤقتة يتم تفريغها خارج الموقع ولا يسمح بإقامة بيارات للصرف عليها.
- عدم استخدام الرصيف أو ممر المشاة للعرض خارج المقهى أو عليه ويكتفي بالعرض داخل المقهي.
 - يلتزم المستثمر بوضع سلة مهملات بجوار المقهى مع الاهتمام بالنظافة حول المقهى.
 - يلتزم المستثمر بعدم وضع أي لوحات إعلانية أو ملصقات على المقهى.

9 / ٣ / ٢ الاشتراطات الصحية والمعتمدة من البلدية والمطلوب توافرها بالمقهى:

الموقــع:

- أن يتوفر بالموقع مياه صالحة للشرب ونظام صرف صحى مناسب.
 - موافقة الدفاع المدنى على توفر شروط السلامة.

شروط المبنى:

يراعى في المباني المخصصة للإعداد والتجهيز والتخزين وتداول الغذاء ما يلي:

الأرضيات:

أن تكون الأرضيات من الرخام أو السير إميك ذي الألوان الفاتحة وأن يركب بطريقة محكمة بحيث لا تسبب الانزلاق وأن تكون بميول تجاه المصرف لسهولة التنظيف وبعدد كافي من فتحات التصريف.

الجدران:

أن تغطى الجدران حتى السقف بالرخام أو القيشاني ذو اللون الفاتح وعند الالتقاء بالأرض يجب أن تكون بزاوية تسمح بإبقاء هذه المنطقة نظيفة.

■ السقف:

أن يكون السقف من الخرسانة المسلحة وأن يكون مدهون بدهان زيتي أبيض وتصمم وتنفذ بطريقة تمنع التلوث بالأتربة ونمو العفن وتمنع تكثف الرطوبة.

lite let:





تنفذ بطريقة تمنع دخول الأتربة إلى داخل المقهى وتمنع دخول الآفات والهوام من حشرات وقوارض أو طيور ويراعى أن تكون العتبة السفلى بميل.

ا الأبواب:

أن تكون ملساء لا تتشرب بالرطوبة ولا تتأثر بها وتكون ذاتية الغلق ويفضل أن تزود الأبواب الرئيسية وأبواب الخدمة بستائر هوائية.

■ الإضاءة:

أن تتوفر الإضاءة الكافية لجميع مرافق المنشأة.

■ التهوية:

- يجب أن يزود المقهى بنظام تهوية يمنع زيادة الحرارة وتكثيف البخار والغبار ويسمح بالتخلص من الهواء الملوث.
 - تركيب مراوح الشفط وأن تكون بالعدد الكافي مع تنظيفها باستمرار .
 - يراعي أن تزود فتحات التهوية بسلك ضيق النسيج يمنع دخول الحشرات.
- يراعى أن لا تزيد درجة الحرارة في مرافق تحضير وتقديم الطعام عن (٢٥) درجة مئوية.

بالإضافة إلى الشروط الأخرى الواردة من صحة البيئة البلدية مثل مناطق الخدمات والنفايات.

٩ / ٤ اشتراطات الدفاع المدنى:

يجب الالتزام باشتراطات السلامة والوقاية من الحريق الصادرة عن المديرية العامة للدفاع المدني وما يستجد عليها من تعديلات.



١٠ - المرفقات "الملاحق"

۱/۱۰ نموذج تقديم العطاء للمنافسة رقم () لعام ٢٠٠٥م الخاصة باستثمار موقع لإقامة مقهى ومطعم مع جلسات خارجية (نموذج ۱)

سلمه الله

رئيس بلدية محافظة الزلفي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته:

إشارة إلى إعلانكم المنشور بمنصة فرص بتاريخ / / ١٤ هـ المتضمن رغبتكم باستثمار موقع لإقامة مقهى ومطعم مع جلسات خارجية.

وحيث تم شراؤنا لكراسة شروط ومواصفات المنافسة بموجب الإيصال المرفق صورته واطلعنا علي كافة الاشتراطات الخاصة بهذه المنافسة، كما تم معاينة الموقع على الطبيعة معاينة تامة نافية للجهالة.

نتقدم لسموكم بعرضنا لاستئجار الموقع الموضح أعلاه حسب الأسعار الموضحة في الجدول التالى:

الأجرة السنوية (ريال)	قيمة	إيجار المتر المربع ريال / سنة
كتابة	رقماً	

سيتم زيادة (%١٠) كل خمس سنوات كزيادة دورية بشكل تصاعدي تحتسب على أساس أخر قيمة إيجارية سنوية.

رقم الإصدار ١٠

* الأسعار المذكورة لا تشمل قيمة الضريبة المضافة.

أمانة منطقة الريـاض

RIYADH REGION MUNICIPALITY و والتخصيص وكالـــة الاســتثمــار والتخصيــص بلدية محافظة الزلفي





وتجدون برفقه كراسة الشروط والمواصفات بعد توقيع جميع صفحاتها من قبلنا وضمان بنكي بقيمة ٥٠% من قيمة العطاء السنوي (سارياً حتى الانتهاء من تنفيذ المشروع) وكافة المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات.

اسم المستثمر رقم بطاقة الأحوال صادرة من بتاريخ
صادرة من
هاتف فاکس جوال
ص.ب الرمز البريدي تاريخ التقديم
لعنوان الوطني
البريد الإلكتروني
اسم الشركة
رقم السجل التجاري
صادرة من بتاريخ
وع النشاط
هاتف فاکس جوال
ص ب الرمز
العنوان الوطني
البريد الإلكتروني

التوقيع الختم الرسمي

التاريخ



أمانة منطقة الرياض RIYADH REGION MUNICIPALITY وكالة الاستثمار والتخصيص بلدية محافظة الزلفي

- ١/١٠ المخطط العام للموقع (الرسم الكروكي للموقع والقرار المساحي) (نموذج ١/١)
 - ١٠/ ٢/ ١ كروكي الموقع:

الموقع على الدليل الخرائطي

الموقع بالنسبة لمدينة الزلفي

أمانة منطقة الرياض RIYADH REGION MUNICIPALITY وكالـــة الاســتثمــار والتخصيـص بلدية محافظة الزلفي



صورة الموقع على الطبيعة

الموقع على المصور الجوي



- ٠ ٢/١ المخطط العام للموقع (الرسم الكروكي للموقع والقرار المساحي) (نموذج ٢/١٠)
 - ١٠/ ٢/ ٢ التقرير المساحي للموقع:



أمانة منطقة الرياض RIYADH REGION MUNICIPALITY وكالـة الاستثمار والتخصيص بلدية محافظة الزلفي

٠١/٣نموذج محضر تسليم عقار للمستثمر (نموذج ٣)





		محضرت	سليم عقار	L		
وقع العقار ووص	سفه:					
قـــــم الخطط	ك :	رقم العقار				
سم الستاجر	: ,					
مسدود العقس	ــار :					
الاتجاء	حسب الطبيعة	بطول	حسب الصك	بطول	حسب الخطط	بطول
من الشمال						
من الشرق						
من الجنوب						
من الغرب						
ساحة العقار ((Yp		ــــرار		.(
بيث اجرت امان	انة منطقة الرياض	ا ت علیعل			العقار	
علومات عنه أعلا	انة منطقة الرياض لاه بغرض استخدامه ا	الــــــــــــــــــــــــــــــــــــ		بموج	العقار جب عقد الإيجار الم	لبرم معها
ىيث أجرت أماذ علومات عنه أعلا عليه أقر أنا /	انة منطقة الرياض لاه بغرض استخدامه ا	الــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	نحن الموة	بموج قع أدناه بأن	العقار بب عقد الإيجار الم ني قد استلمت بمو	لبرم معها وجب هذ
عيث أجرت أماذ علومات عنه أعلا طيه أقر أنا / لحضر العقار المذ	انة منطقة الرياض لاه بغرض استخدامه ا	إد على لا نشاط بتاري	نحن الموة	بموج قع أدناه بأنا ١٤هـ بعد أ	العقار جب عقد الإيجار الم	لبرم معها وجب هذ
بيث أجرت أماذ علومات عنه أعلا ليه أقر أنا / لحضر العقار المذ أفية للجهالة شرع الستأجر:	انة منطقة الرياض لاه بغرض استخدامه الم لذكور في يوم عاً وبانني قبلته على ح	على لا نشاط انشاط التاريخ ا	نحن الموة بخ / / ستلامه وعلى ذلك ا	تع أدناه بان ١٤هـ بعد ا اوقع. / البلدية:	العقار بب عقد الإيجار الم ني قد استلمت بمو ن قمت بمعاينته م	لبرم معها وجب هذ عاينة تاه
بيث أجرت أماذ علومات عنه أعلا ليه أقر أنا / لحضر العقار المذ أفية للجهالة شرع الستأجر:	انة منطقة الرياض لاه بغرض استخدامه ا	على لا نشاط انشاط التاريخ ا	نحن الموة بخ / / ستلامه وعلى ذلك ا	تع أدناه بان ١٤هـ بعد ا اوقع. / البلدية:	العقار بب عقد الإيجار الم ني قد استلمت بمو ان قمت بمعاينته ما	لبرم معها وجب هذ عاينة تاه
بيث أجرت أماذ علومات عنه أعلاء ليه أقر أنا / لحضر العقار المذ فية للجهالة شرع لاسم :	انة منطقة الرياض لاه بغرض استخدامه الم لذكور في يوم عاً وبانني قبلته على ح	على لا نشاط بتاري الته في تاريخ ا	نحن الموة بخ / / ستلامه وعلى ذلك ا	قع أدناه بأن ١٤هـ بعد أ اوقع. / البلدية:	العقار بب عقد الإيجار الم ني قد استلمت بمو ن قمت بمعاينته م	لبرم معها وجب هذ عاينة ثاه
ييث أجرت أماذ علومات عنه أعلا ليه أقر أنا / لحضر العقار المذ أفية للجهالة شرع لاسم :	انة منطقة الرياض لاه بغرض استخدامه الله لذكور في يوم عاً وبانني قبلته على ح	على إذ الله الله الله في تاريخ الله الله الله الله الله الله الله الل	نحن الموة بخ / / ستلامه وعلى ذلك ا	تع أدناه بأنا ٤ هـ بعد أ أوقع. / البلدية :	العقار بب عقد الإيجار الم ني قد استلمت بمو ن قمت بمعاينته م	لبرم معها وجب هذ عاينة ثاه



أمانـة منطقـة الريــاض RIYADH REGION MUNICIPALITY وكالــة الاسـتثمـار والتخصيـص بلدية محافظة الزلفي

١٠/١ إقرار من المستثمر (نموذج ٤)

يقر المستثمر بما يلي:

- ١- اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرفقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها.
- ١- اطلّع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المنافسة وعلى وجه خاص:
- لائحة التصرّف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم (٤٠١٥٢) ٤٤٢/٨/٢٦ هـ. (٤٠١٥٢) ٤٨٨٤٣ وتاريخ ٤٨٨٤٦ هـ.
 - ٣- عاينُ الموقع المعروض للتأجير معاينة تامة نافية للجهالة.
 - ٤- قيمة العقد عير شامل قيمة الضريبة المضافة.
 - ٥- أشهد بأن جميع المعلومات المدرجة في هذه الاستمارة صحيحة:

الاســـم:	
الوظيفة :	
التوقيع:	
التاريخ :	
_	الختم



أمانة منطقة الرياض RIYADH REGION MUNICIPALITY وكالـة الاسـتثمار والتخصيص بلدية محافظة الزلفي

١١٠ نموذج العقد

امة مقهى ومطعم مع جلسات خارجية	تأجير موقع لإقا	ج وثيقة عقد	نموذح
	(1	رقم العقد: (
	(📤	1 1	تاريخ العقد: (
السال من:	الموافق		إنه في يوم
في هذا العقد رئيس البلدية	ة الزلفي ويمثلها	بلدية محافظ	١) الطرف الأول:
فاکس : ()	هاتف:() ه	():	صندوق برید
	ب العمل .		والمشار إليه ف
سجل تجاري رقم : (:	٢) الطرف الثاني:
١٤ هـ	. في ا	:	صادر مسن
صفته المفوض بالتوقيع بموجب التفويض المصدق مز	÷	ا العقد	ويمثلها في هذ
/ / ١٤ هـ الموافق / / ٢٠م.			الغرفة التجاري
		ران الوطني:	العنــــو
_يدي: () المدينة: ()) رمز بر)	صندوق بريد:
فاكــــس:() جـوال:()	(تف: (اله
		ني:	البريد الالكترو



أمانة منطقة الرحاض **RIYADH REGION MUNICIPALITY** وكالـــة الاسـتثمــار والتخصيـص بلدية محافظة الزلفي

حيث أن الطرف الثاني قد تقدم بعرضه للطرف الأول ضمن المنافسة رقم (.....) لعام ٢٠ م وبناءً على الإجراءات المنتهية بمحضر لجنة الاستثمار رقم () وتاريخ / / ١٤هـ القاضي بقبول الطلب المقدم من الطرف الثاني لاستثمار الموقع الموضح بياناته أدناه فقد اتفق الطرفان بعون الله على ما

المادة الأولى: تعريف لمفردات العقد:

ار: هو الأرض أو البناء العائد ملكيته للبلدية والموضح موقعه وحدوده ومساحته ومكوناته في هذا العقد.

روع: هو النشاط القائم المراد تشغيله من قبل المستثمر على الموقع المش والمحدد في العقد.

فترة التجهيز والتجديد: هي فترة زمنية غير مدفوعة الإيجار معطاة للمستثمر للتجهيز والتجديد وتعادل ٥% من مدة العقد.

ـة: هي الجهات الحكومية وغير الحكومية التي لها علاقة بالمشروع من الناحية التنظيميّة أو الرقابية أو الفنية أو البيئية أو التي تقدم الخدمات الأساسية للمشروع.

كراسة الشروط والمواصفات: هي كراسة الشروط والمواصفات التي طرح الموقع بموجبه للاستثمار والتى أطلع عليها المستثمر وقدم عرضه بموجبها.

المادة الثانية: وثائق العقد:

الإشارة إلى العقد تعنى جميع المستندات الموضحة أدناه والتي تعتبر جزءً لا يتجزأ من العقد ويفسر بعضها بعضاً ويتممه وأي إخلال بها يعتبر إخلالاً بالعقد وهذه المستندات هي:

- ١) وثيقة العقد الأساسية.
 - ٢) كراسة الشروط والمواصفات.
 - ٣) المخططات المعتمدة من البلدية.
 - ٤) خطاب قبول العرض والترسية.

المادة الثالثة: وصف الموقع:

• المنطق الرباض البلدية:

الشارع: رقم الموقع:

• رقم المخطط:

حدود العقار:

بطول: • شمالاً:

• شرقاً:

بطول: جنو بأ:

• غرباً:

مساحة الموقع:

بطول:

بطول:

أمانة منطقة الرباض **RIYADH REGION MUNICIPALITY** وكالــة الاسـتثمـار والتخصيـص بلدية محافظة الزلفي



المادة الرابعة: الغرض من العقد:

استثمار الموقع الموضح بياناته أعلاه من قبل المستثمر في ممارسة نشاط (مطعم) ولا يجوز استخدام الموقع لغير هذا الغرض.

المادة الخامسة: مدة العقد:

المدة الإجمالية للعقد ٠٠ سنة هجرية (..... سنة هجرية) تبدأ اعتباراً من تاريخ تسلم المستثمر للموقع من البلدية بموجب محضر تسلم موقع من الطرفين شريطة ألا يزيد ذلك عن شهر واحد من تاريخ توقيع العقد، وفي حالة تأخر المستثمر عن توقيع محضر تسلم الموقع يتم إشعاره خطياً وتحتسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار، ويعتبر بالتالي محضر التسليم أو نسخة الإشعار جزءً لا يتجزأ من هذا العقد ومن ضمن ملاحقه.

المادة السادسة: فترة تنفيذ المشروع / ومدة استثماره:

- فترة التجهيز والتجديد: ومدتها ٠٠ شهور (..... أشهر) وهي تعادل ما نسبته (%٥) من مدة العقد وهي فترة زمنية من أصل مدة العقد غير مدفوعة الإيجار تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للموقع من البلدية المختصة بموجب محضر تسليم رسمي موقع من الطرفين كما سبق ذكره بالمادة الخامسة.
- ب) **مدة الاستثمار:** ومدتها وتمثل ما نسبته (٩٥٩) من أصل مدة العقد وتبدأ فور انتهاء مدة التجهيز والتجديد مباشرة.

المادة السابعة: قيمة الإيجار السنوي:

ريال) تُسدد أجرة السنة ريال) (فقط الإيجار السنوى للموقع (الأولى المستحقة الإيجار مقدماً عند توقيع العقد (وتدفع أجرة السنة الأولى عن فترة الاستثمار للثلاثة أشهر التالية لفترة التجهيز) أما أجور السنوات التالية فتسدد خلال الخمسة عشر يوماً الأولى من بداية كل سنة إيجاريه جديدة .

المادة الثَّامنة: الترّ امات المستثمر:

يلتزم المستثمر بموجب هذا العقد بما يلي:

- ا) عدم البدء في تشغيل المشروع قبل استلام الموقع بشكل رسمي من البلدية وفقاً لنصوص المادة الخامسة من هذا العقد.
- الحصول على التراخيص اللازمة من البلدية ومن الجهات الحكومية الأخرى ذات العلاقة واللازمة لممارسة أنشطته قبل البدء في تشغيله وتزويد الأمانة بنسخ منها لحفظها بملف المشروع للرجوع إلبها عند الحاجة.
 - البدء في تنفيذ المشروع خلال المدة المحددة للتجهيز والإنشاء.

- يلتزم المستثمر أن يقدم للأمانة برنامجاً زمنياً للتنفيذ، متضمناً المراحل المختلفة للإنشاء والتجهيز والتشغيل.
- تأمين وسائل الأمن والسلامة اللازمة لحماية الأشخاص والمنشآت داخل الموقع حسب تعليمات الجهات ذات العلاقة ويتحمل المستثمر وحده مسئولية تعويض الغير عن الأضرار التي تحدث لهم نتيجة مخالفته لهذا لتعليمات.
- على المستثمر إلزام المقاول بشهادة تأمين ضد العيوب الخفية التي قد تظهر في المباني والإنشاءات بعد استخدامها سواء الهيكلية منها أو غيرها وذلك وفقاً لقرار مجلس الوزراء رقم (٥٠٩) وتاريخ ١٤٣٩/٠٩/٢١ هـ وتقديم صورة طبق الأصل من الشهادة لوكالة الاستثمار والتخصيص.
- عدم إجراء أية إضافات أو تعديلات جديدة في التصاميم إلا بعد موافقة البلدية ، وفي حالة الموافقة يتعين على المستثمر أن يقدم للبلدية مخططات كاملة من المواصفات الفنية من أجل الحصول على الموافقة الخطية والترخيص اللازم وفي حالة مخالفته لذلك يترتب عليه إزالة المخالفة وتعديل الوضع وفقاً للمخططات والشروط والمواصفات والنظر في أمر تغريمه وفقاً للنظام والتعليمات في
- توصيل الخدمات للموقع (كهرباء _ مياه _ صرف صحى _ هاتف وغير ها) على مسئوليته الخاصة مع تحمله بكافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك ويتحمل توصيل أي خدمات إضافية غيرها





وضرورة تسليم الأمانة ممثلة في وكالة الاستثمار والتخصيص ما يفيد تسديد قيمة استهلاك هذه الخدمات عند تحرير محضر تسليم الموقع عند إنهاء أو انتهاء مدة العقد والتنازل عنها للبلدية ممثلة في قسم الاستثمار وعليه التسيق في ذلك مع قسم الاستثمار ومع الجهات ذات الصلة.

٩) الألتزام بجميع ما ورد في كراسة شروط ومواصفات المنافسة التي تم طرح الموقع بموجبه

١٠) تشغيل وصيانة المشروع وفقاً للشروط والمواصفات المحددة من قبل البلدية والجهات ذات العلاقة.

1 1) عدم استخدام الموقع لغير الغرض المخصص له في إعلان المنافسة، وأي مخالفة لذلك يترتب عليها المغاء العقد، وسحب الموقع من المستثمر.

1٢) تُلبية متطلبات البلدية فيما يتعلق بأوامر التغيير والإصلاح لما تم تركيبه وتنفيذه مخالفاً للشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.

١٣) بعد الانتهاء من أعمال التجديد بإشعار البلدية، ليقوم مهندس البلدية بالمعاينة، وعمل محضر يبين أن التنفيذ تم طبقاً للمواصفات والشروط الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.

٤١) أحقية البلدية في استبدال الموقع المحدد بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها بموقع آخر في الحالات التالية:

- إجراء تنظيم أو صيانة للموقع.

تعذر توصيل الخدمات للموقع.

وفى كل الحالات يلتزم المستثمر بالنقل إلى الموقع البديل. ويتحمل كافة تكاليف النقل، كما يلتزم المستثمر بتسوية وإصلاح الموقع السابق لضمان حسن المظهر.

٥١) مراعاة تصميم الممرات داخل الموقع.

١٦) توفير الأماكن المظللة والبرجولات.

١٧) تصميم و توزيع عناصر الإضاءة للموقع والعناصر المحيطة.

1 1) يلتزم المستثمر بعدم استخدام المطعم أو المناطق المحيطة به بغرض الدعاية والإعلان، كما يلتزم بعدم وضع أي معروضات أو ثلاجات أو تخزين أي مواد خارجه.

١٩ وضع لوحة على المطعم مبيناً عليها رقم المشروع، واسم المستثمر، ويجب على المستثمر أن ينسق مع الأمانة، فيما يخص تصميم اللوحة.

٠٢) المحافظة علي نظافة المطعم وصيانته بصفة دورية ونقل النفايات والمخلفات بصفة مستمرة.

٢١) أعمال النظافةُ اليومية والموسمية حسب الموصفَّاتُ الفُّنية ومقتضياتٍ الموقع.

٢٢) إقامة المطعم بالموقع المحدد له وفق القرار المساحي وتجهيزه من أبواب وشبابيك وإنارة وصرف صحتي ومياه ومظلات ومقاعد جلوس وغير ذلك مما يحتاج إليه وبحيث يكون مطابقا للمواصفات الفنية وكذلك الاشتراطات الصحية ودون أية التزامات على الأمانة.

٢٣) تصريفُ المياه في خزانات صغيرة موقّتة يتم تفريغها خارج الموقع ولا يسمح بإقامة بيارات للصرف

عليها.

٢٤) أن يتوفر بالموقع مياه صالحة للشرب ونظام صرف صحي مناسب.

) لعام ٢٠٢٥ م

٥٧) موافقة الدفاع المدنى على توفر شروط السلامة.

٢٦) يلتزم بالنسبة للمباني المخصصة للإعداد والتجهيز والتخزين وتداول الغذاء كما ورد بالاشتراطات الفنية بكراسة الشروط والمواصفات.

٢٧) الالتزام باشتراطات السلامة والوقاية من الحريق الصادرة عن المديرية العامة للدفاع المدني وما

يستجد عليها من تعديلات.

٢٨) تسديد الأجرة السنوية المستحقة في وقتها المحدد وفقاً للمادة السابعة وإلا يتم اتخاذ الإجراءات النظامية لتحصيل مستحقات الأمانة وإلغاء العقد واسترداد الموقع وذلك وفقاً لما ورد بتعميم وزارة الشئون البلدية والقروية رقم (٣٢١٩) وتاريخ ٢٢٠/١٠/٢٣هـ والتعميم الإلحاقي له برقم (٣٢١٩) في البلدية والقروية رقم حفظ حق البلدية في مطالبة المستثمر بتسديد مستحقاتها المترتبة على العقد حتى تمام استلامها للموقع مع احتفاظ البلدية بحقها في الرجوع على المستثمر بما تراه من تعويضات.

٢٩) عدم استمرار شغل الموقع بعد إنهاء أو انتهاء مدة العقد، وعلى المستثمر إشعار البلدية ممثلة في قسم الاستثمار لاستلام الموقع منه بموجب محضر استلام يوقع من الطرفين وذلك خلال خمسة عشر يوما من تاريخ إنهاء أو انتهاء مدة العقد والا أعتبر غاصب الموقع بلا سند، ويحق البلدية

أمانة منطقة الريـاض **RIYADH REGION MUNICIPALITY** وكالــة الاسـتثمـار والتخصيـص بلدية محافظة الزلفي



بالتالي استرداده منه وفقاً لتعليمات تعميم الوزارة رقم (٥٣٢١٩) في ٢٣/١٠/١٤٢هـ والتعميم

الإلحاقي له رقم (٤٣ ٠٥٠) في ٥٠/٧/٢٠ آهـ في هذا الشأن. ٣٠) بِقرِ الطرف الثاني أن العنوان المسجل في صدر هذا العقد أو الهاتف أو الفاكس أو البريد الإلكتروني و أياً منها هو العنوان المختار له وتكون الإخطارات الموجهة للطرف الثاني على أي من العنوان أَبِي الْهَاتِفِ أَوْ الْفَاكَسِ أَو البريد الإّلكتروني منتجّة لأثارها قانوناً وكذلك تبليغ الدعوى والطلبات القضائية عِند قيام أي منازعة وعرضها على القضاء هي منتِجة لأثارها كمآ يلتزم كذلكُ بتزويد الطرفُ الأول خُطْياً بَّأَي تُغْيِير يُطرُّأ علَّى هذا العنوان مستَّقبلاً.

٣١) اتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات اللازمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص، أو الأعمال، أو الممتلكات العامة والخاصة.

٣٢) يكون المستثمر مسئو لا مسئولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل، التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على الأمانة أدنى مسئولية عن ذلك.

٣٣)الالتزام بما ورد بنظام حماية المرافق العامة الصادر بالمرسوم المكي رقم (م/٦٢) وتاريخ ١٤٠٥/١٢/٢٠ هـ وتعديلاته..

المادة التاسعة: المنشآت المقامة على الموقع:

بعد انتهاء العلاقة التعاقدية بين الطرفين ستؤول جميع المنشأت والإضافات الثابتة التي يقيمها المستثمر على الموقع إلى الأمانة بدون أي تعويض عنها وأية إضافات أو تحسينات سيقوم المستثمر بإضافاتها بعد اعتماد الأمانة ستؤول ملكيتها للأمانة وعليه تسليمها بحالة جيدة وصالحة للاستعمال ويتم استلام الموقع بموجب محضر يذكر فيه كافة محتويات الموقع ويوقع من الطرفين.

المادة العاشرة: الرقابة على تنفيذ العقد:

للبلدية الحق الكامل في الإشراف على التنفيذ والتشغيل بجميع مراحله للتأكد من التزام المستثمر بالتنفيذ والتشغيل طبقاً للاشتر اطات والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.

المادة الحادية عشر: حالات الغاء العقد:

(أ): حالات إلغاء العقد قبل استلام الموقع من البلدية:

يحق للبلدية إلغاء العقد مع المستثمر قبل تاريخ تسليمه الموقع وذلك لدواعي التخطيط أو للمصلحة العامة وسترد البلدية للمستثمر قيمة ما سدده من أجرة عند توقيع العقد دون أي تعويض آخر من أي نوع.

(ب) : حالات إلغاء العقد بعد استلام الموقع من الأمانة:

يحق للبلدية إلغاء العقد مع المستثمر أثناء سريانه وذلك في الحالات التالية:

- إذا تأخر المستثمر عن البدء في التنفيذ بدون عذر مقبول خلال الفترة الزمنية المعطاة له للتجهيز و التجديد.
- إذا أخل المستثمر بأي من مواد هذا العقد أو بالشروط والمواصفات ولم يتجاوب مع البلدية لتصحيح الوضع خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإنذار.
- إذا تأخر المستثمر في تسديد الأجرة عن المدة المحددة له بعد إنذاره، ومضى خمسة عشر يوماً من تاريخ إخطاره بالإنذار.
- طلب من الأمانة لدواعي التخطيط أو للمصلحة العامة وفي هذه الحالة يعوض المستثمر حسب الأنظمة المالية المتبعة إذا كان يستحق التعويض.
 - إذا أفلس أو طلب إشهار إفلاسه أو أثبت إعساره.
 - إذا كان مؤسسة أو شركة طلب حلها أو تصفيتها.

المادة الثانية عشر: التنازل عن العقد:

لا يحق للمستثمر التنازل عن العقد للغير إلا بعد الحصول على موافقة خطية من البلدية، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقديرها للموقف على أن تنطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر

المادة الثالثة عشر: الغرامات والجزاءات:

أمانة منطقة الرياض RIYADH REGION MUNICIPALITY وكالة الاستثمار والتخصيص بلدية محافظة الزلفي





في حالة حدوث مخالفات من المستثمر تطبق عليه الغرامات والجزاءات الواردة بلائحة الجزاءات عن المخالفات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٩٢) وتاريخ ١٤٤٢/٢/٥ هـ، وجدول المخالفات عن الجزاءات البلدية الصادر بالقرار الوزاري رقم (٩٢) ٤٤٣٠٠٢٠٤) وتاريخ ١٤٤٣/٣/١٢ هـ.

المادة الرابعة عشر: تبليغ الإشعارات:

- ١. تتم المراسلات والتبليغات بين الجهة الحكومية والمتعاقد معها عن طريق البوابة الإلكترونية ،
 ويجوز للجهة الحكومية علاوة على ذلك أن تستخدم إحدى الطرق الآتية :
 - أ. العنوان الوطني.
 - ب. العنوان البريدي عن طريق الشركات المقدمة للخدمة البريدية.
 - ج. البريد الإلكتروني المعتمد ، والرسائل النصية.
- ٢ّ. يكون الإبلاغ الذيّ يتم وفقاً لحكم الفقرة (١) من هذه المادة منتجاً لآثاره النظامية من تاريخ صدوره.

المادة الخامسة عشر: الخلاف بين الطرفين:

في حالة وجود خلاف بين الطرفين فيما يتعلق بتنفيذ وتطبيق هذا العقد ولم يتم حله ودياً بين الطرفين فإن ديوان المظالم بالرياض هو الجهة المختصة بالفصل فيه، على أن يلتزم الطرف الثاني بالاستمرار في تنفيذ المعقد وفقاً لبنوده مثل تسديد الأجرة المستحقة في مواعيدها.

المادة السادسة عشر: مرجع العقد:

مرجع هـــذا العقد لائحـــة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم (٤٠١٥٢) ٤٤١/٠٦/٢٩ هـ والمعدلة بالأمر السامي رقم ٤٨٨٤٣ وتاريخ ٢٢/٨/٢٦ هـ والتعليمات التنفيذية لها في كل ما لا نص عليه.

نســخ العقد

يحرر العقد عن طريق منصة فرص . والله الموفق ،،،